

وسائل الشيعة

[436] اثنين ؟ قال: ترد فضل ما عندها في الميراث. 100 - باب جواز الوصية للصغير [24897] 1 - محمد بن مسعود العياشي في (تفسيره) عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: من أوصى بوصية لغير الوارث من صغير أو كبير بالمعروف غير المنكر فقد جازت وصيته. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك عموماً (1). [كتب المصنف في هذا الموضع من النسخة التي بخط يده، ما نصه:] تم الجزء الرابع من كتاب (تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة) ويتلوه إن شاء الله تعالى في الجزء الخامس كتاب النكاح والطلاق بيد مؤلفه محمد بن الحسن بن علي بن محمد الحر العاملي (عفى عنهم)، وفرغ من نقله من المسودة إلى هذه النسخة في العشر الأول من شهر ذي القعدة الحرام سنة 1085 - والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله. _____ الباب 100 فيه حديث واحد (1)

تفسير العياشي 1: 76 / 165. (1) تقدم في البابين 1 و 32 من هذه الأبواب. (*)